

تاج العروس من جواهر القاموس

يُقال : إنه لحَبِيلٌ مِنْ أَحْبَالِهَا : للدهنية مِنَ الرِّجالِ عن ابنِ سَيدَه . قال
: يُقال ذلك أيضاً للقائمِ على المالِ الرَّفِيقِ بِسَياسَتِهِ وهو مَجازٌ . قال :
وثار حابِلُهُمْ على نابِلِهِمْ : إذا أَوْفَدُوا الشَّـرَّ بَيْنَهُمْ قال الأَزهري : مَثَلٌ في
الشَّـدَّةِ فالْحابِلُ : صاحبُ الحَبالةِ والنَّابِلُ : الرَّامِي بالنَّـبِلِ ويكونُ
صاحبَ النَّـبِلِ : أي اختلَطَ أمرُهُم وقد يُضَرَّبُ للقومِ يَنزَعُ قَلْبَ حَالِهِمْ ويثور
بعضُهُم على بعضٍ . وقال أبو زيد : يُضَرَّبُ في فسادِ ذَوَاتِ البَينِ . التَّـبَسُّ
الحابِلُ بالنابِلِ الحابِلُ هنا : السَّـدَى والنَّابِلُ : اللَّـحْمَةُ يُقال ذلك في
الاختِلَاطِ . وَحَوَّلَ حابِلَهُ عَلَى نابِلِهِ : أي جَعَلَ أَغْلَاهُ أَسْفَلَهُ واجْعَلَ
حابِلَهُ نابِلَهُ وحابِلَهُ عَلَى نابِلِهِ كذلك . والحُبْلَةُ بالضمِّ ووقَعَ في نُسْخِ
المُحْكَمِ مضبوطاً بالفتح : الكَرَمُ أو أَصلُ مِنْ أُصُولِهِ وَيُحَرِّكُ كما سيأتي .
الحُبْلَةُ : ثَمَرُ السَّـلَمِ والسَّـيَالِ والسَّـمُرِ وهي هَذَّةٌ مُعَقَّـفَةٌ فيها
حَبٌّ صِغارٌ أَسْوَدُ كأنه العَدَسُ كما في المُحْكَمِ . وقال الأزهريُّ عن أبي عُبَيْدة :
الحُبْلَةُ والسَّـمُرُ : ضَرْبانِ مِنَ الشَّـجَرِ . وقال ابن الأَعرابيُّ : هي ثَمَرَةُ
السَّـمُرِ مِثْلُ اللَّـثُوبِياءِ ومنه حديثُ سَعْدِ رَضِيَ الهُ تَعَالَى عَنْهُ : " لَقَدَ رَأَيْتُنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وما لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الحُبْلَةُ وَوَرَقُ السَّـمُرِ ثم أَصْبَحَتْ بَنُو
أَسَدٍ تَعَزَّرُ نِي عَلَى الإِسْلامِ لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَاً وَخَابَ عَمَلِي " . أو الحُبْلَةُ : ثَمَرُ
العِضَاهِ عامَّةً . وقيل : هو وَرَعاءُ حَبِّ السَّـلَمِ والسَّـمُرِ وأَمَّا جَمِيعُ العِضَاهِ
بَعْدُ فَإِنَّ لَهَا مَكَانَ الحُبْلَةِ : السَّـنْفَةُ . ج : حُبْلٌ كَقُفْلٍ وَصُرْدٍ .
الحُبْلَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الحَلِيِّ يُصَاغُ عَلَى شَكْلِ هَذِهِ الثَّمَرَةِ يُوضَعُ في القَلَائِدِ
زاد الأَصْمَعِيُّ : في الجاهليَّةِ وأنشد الصَّاعِنِيُّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ
الغامِديِّ يَصِفُ فَرَساً : .
ويزِيدُهَا في النَّحْرِ حَلِيٌّ وَاضِحٌ ... وَقَلَائِدُ مِنْ حُبْلَةٍ وَسُلُوسِ الحُبْلَةِ
: بَقْلَةٌ طَيِّبَةٌ مِنْ ذُكُورِ البَقْلِ عن ابنِ سَيدَه . وقال مَرَّةً : شَجَرَةٌ
تَأْكُلُهَا الضَّبَابُ . وَضَبُّ حابِلٌ : يَأْكُلُهَا وَنَمَّ المحْكَمِ : يَرعَاهَا . والحَبِيلُ
مُحَرَّكَةٌ : شَجَرُ العَذَبِ واحِدَتُهُ حَبْلَةٌ كما في المُحْكَمِ ورَّ بما سُكِّنَ .
وفي الصَّحاحِ : الحَبْلَةُ أيضاً بالتحريك : القَضِيبُ مِنَ الكَرَمِ ورَّ بما جاء
بالتَّـسْكِينِ . وفي التهذيب : قال اللَّـيْثُ : يُقال للكَرَمَةِ : حَبْلَةٌ قال : وأيضاً

طاقٌ مِنْ قُضْبَانِ الْكَرْمِ . وقال الأصمعي : الْجَفْنَةُ : الْأَصْلُ مِنْ أُصُولِ الْكَرْمِ
 وَجَمَعُهَا الْجَفْنُ وَهِيَ الْحَبْلَةُ بِفَتْحِ الْبَاءِ . وفي حديث أنس رضي الله تعالى عنه : "
 أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ حَبْلَةٌ تَحْمِلُ كُرًّا وَكَانَ يُسَمِّيْهَا أُمَّ الْعِيَالِ " وَهِيَ الْأَصْلَةُ
 مِنَ الْكَرْمِ انْتَشَرَتْ قُضْبَانُهَا عَلَى عَرَائِشِهَا . وفي الأساس : وَلَهُ حَبْلَةٌ تُقْلِلُ
 صَرِيْعَانَا وَهِيَ الْكَرْمَةُ شُبْهَتْ قُضْبَانُ الْكَرْمِ بِالْحَبَالِ فَقِيلَ لِلْكَرْمَةِ :
 الْحَبْلَةُ بِزِيَادَةِ التَّاءِ وَقَدْ تَفْتُحَ الْبَاءُ . مِنَ الْمَجَازِ : الْحَبْلُ : الْإِمْتِلَاءُ نَقْلَهُ
 ابْنُ سَيِّدِهِ كَالْحَبَالِ كَغُرَابٍ هَذِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَبِيِّ . وَقَدْ حَبِلَ مِنَ الشَّرَابِ وَالْمَاءِ
 كَفَرَحَ : انْتَفَخَ بِطَنُهُ وَامْتَلَأَ فَهُوَ حَبْلَانُ وَهِيَ حَبْلَى : مَمْتَلِئَانِ وَقَدْ يُضَمُّ لَهَا نَقْلَهُ
 ابْنُ سَيِّدِهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ . مِنَ الْمَجَازِ : الْحَبْلُ : الْغَضَبُ وَهُوَ حَبْلَانُ عَلَى فُلَانٍ
 وَهِيَ حَبْلَانَةٌ : مُمْتَلِئَانِ غَضَبًا . وَبِهِ حَبْلٌ : أَيُّ غَضَبٍ وَغَمٍّ نَقْلَهُ الْأَزْهَرِيُّ
 وَابْنُ سَيِّدِهِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَصْلُهُ مِنَ حَبَلِ الْمَرْأَةِ . وَحَبْلٌ حَبْلٌ : زَجْرٌ
 لِلشَّاءِ نَقْلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَالْجَمَلُ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ بِالْجِيمِ وَكسَرَ اللَّامِ عَلَى أَنَّهُ
 مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ وَهُوَ غَلَطٌ وَالصَّوَابُ : الْحَمْلُ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَرَفْعِ اللَّامِ : أَيُّ
 وَالْحَبْلُ : الْحَمْلُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهُوَ مِنَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِمْتِلَاءُ الرَّحِمِ .
 حَبَلَتِ الْمَرْأَةُ كَفَرَحَ حَبْلًا . وَالْحَبْلُ مَصْدَرٌ وَاسْمٌ ج : أَحْبَالُ قَالَ سَاعِدَةُ
 فَجَعَلَهُ اسْمًا : .
 " ذَا جُرْأَةٍ تُسْقِطُ الْأَحْبَالَ رَهْبَتُهُ "